



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

MOH	POL	D	PR	03	رمز السياسة	اسم السياسة: التعامل مع الاشخاص ذوي الإعاقة في المنشآت الصحية
عدد الصفحات: 4 صفحات						الطبعة: الأولى

الوحدة التنظيمية: مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة

الجهة المعنية بتنفيذ السياسة: كافة الكوادر الطبية والفنية والإدارية في المنشآت الصحية.

الإعداد: قسم إدارة وتطوير السياسات/ م. ق داليا زياد

التدقيق والمراجعة: لجنة إعداد وتوحيد سياسات المستشفيات والمراكز الصحية.

إدارة الشؤون الفنية للمستشفيات/ د. حسنة الحمراء

إدارة الرعاية الصحية الأولية/ د. ليلى فضائل

مديرية التمريض/ ندى حنبلي

إدارة مستشفيات البشير/ محمد التعمري

مستشفى الزرقاء الحكومي/ اكرام عبد الله

مستشفى الأمير الحسين بن عبد الله الثاني/ د. حنان أبو صالح

مديرية صحة محافظة العاصمة / د. رائدة صوالحة

مديرية صحة محافظة البلقاء/ د. فريهان بقور

مجلس اعتماد المؤسسات الصحية/ محمد جميل المناصرة

التدقيق من ناحية ضبط الجودة: مدير مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة

تاريخ تدقيق ضبط الجودة: ٢٠٢٤ / ٢ / ٥

الاعتماد: الأمين العام للشؤون الإدارية والفنية مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة للتوقيع:

تاريخ الاعتماد: ٢٠٢٤ / ٢ / ١١

وزارة الصحة
السياسات والإجراءات
Policies & Procedures

١٤ شعبان ١٤٤٦

ختم الاعتماد

تمتمة

Approved

تتم مراجعة السياسة كل سنتين على الأقل من تاريخ اعتماد آخر طبعة :

رقم الطبعة	تاريخ الاعتماد	مبررات مراجعة السياسة

ختم النسخة الاصلية

MASTER COPY



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

MOH	POL	D	PR	03	رمز السياسة	اسم السياسة: التعامل مع الاشخاص ذوي الإعاقة في المنشآت الصحية
الطبعة الأولى						عدد الصفحات: 4 صفحات

موضوع السياسة:

تحديد وتطبيق الإجراءات الخاصة بالتعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة وتوفير الرعاية الصحية اللازمة لهم والمحافظة على حقوقهم وتلبية إحتياجاتهم عند مراجعة المنشأة الصحية.

الفئات المستهدفة :

كافة الكوادر الفنية والطبية والإدارية والأشخاص ذوي الإعاقة من متلقي الخدمة وعائلاتهم.

الهدف من السياسة /المنهجية :

1. توفير بيئة آمنة وسليمة للأشخاص ذوي الإعاقة في المنشأة الصحية لتقديم أفضل خدمة ممكنة لهم .
2. تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من مراجعي المنشأة الصحية.
3. النهوض بصحة المجتمع المحلي من خلال تعزيز صحة الأشخاص ذوي الإعاقة.
4. مشاركة وإشراك الأشخاص ذوي الإعاقة بصورة كاملة وفعالة بالخدمات المقدمة لهم في المنشأة الصحية.
5. احترام الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال إمكانية الوصول للخدمات وتكافؤ الفرص والمساواة واحترام قدراتهم.

التعريفات :

1. المنشآت الصحية: المستشفيات والمراكز الصحية (الشاملة والأولية والفرعية والمتخصصة) التابعة لوزارة الصحة.
2. الأشخاص ذوي الإعاقة: مجموعة من الأشخاص الذين لديهم قصور طويل الأمد في الوظائف الجسدية أو الحسية أو الذهنية أو النفسية أو العصبية يحول نتيجة تداخله مع العوائق المادية والحواجر السلوكية دون قيام الأشخاص من ممارسة حياتهم بشكل طبيعي دون تقديم رعاية خاصة لهم بالإضافة إلى حاجتهم لخدمات خاصة تختلف عن باقي أفراد المجتمع.

المسؤوليات:

1. إدارة المنشأة الصحية:

- 1.1 التأكد من تقديم الخدمات الفضلى للأشخاص ذوي الإعاقة والمحافظة على حقوقهم وتلبية إحتياجاتهم عند مراجعة المنشأة الصحية.
- 1.2 تدريب العاملين حول كيفية التعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة المختلفة وتلبية إحتياجاتهم.
2. مقدمو الخدمة: المحافظة على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتطبيقها وتلبية إحتياجاتهم عند مراجعة المنشأة الصحية.



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

MOH	POL	D	PR	03	رمز السياسة	اسم السياسة: التعامل مع الاشخاص ذوي الإعاقة في المنشآت الصحية
الطبعة الأولى						عدد الصفحات: 4 صفحات

الأدوات:

1. موقف خاص بذوي الإعاقة للاصطفاف.
2. المصاعد.
3. حمامات خاصة بذوي الإعاقة.
4. عربات النقل.
5. كراسي متحركة.
6. منحدرات (رمبات).
7. طاولة فحص قابلة للتعديل.

الإجراءات:

- بناءً على احتياجات متلقي الخدمة من الأشخاص ذوي الإعاقة، يتم وضع الإجراءات التي تسمح بتوفير أوقات معاينة أطول، وموظفين إضافيين، وسهولة الوصول إلى مقدمي الرعاية الصحية كالتالي:
1. ويقوم موظف الاستقبال أو السجل الطبي بتزويد جميع متلقي الخدمة من الأشخاص ذوي الإعاقة بالمعلومات حول الطريقة التي سيتم تلبية احتياجاتهم الخاصة باستخدام وسائل وصيغ الاتصالات المناسبة.
 2. يقوم الطبيب بتقييم متلقي الخدمة من الأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية لمعرفة ما إذا كانوا بحاجة إلى تقديم المعلومات لهم بطريقة محدّدة خاصة عند أخذ الموافقة الحرة المستنيرة بشكل كامل.
 3. تقوم إدارة المنشأة الصحية بتحديد الأشخاص ذوي الإعاقات وتحليل المعلومات الصحية والمؤشرات المتوفرة لهم.
 4. تقوم إدارة المنشأة الصحية بإدراج هذه الفئات في البرامج الصحية المقدمة في المنشأة الصحية وتسهيل الخدمات من خلال توفير معدات ومستلزمات خاصة بهم.
 5. تقوم إدارة المركز الصحي بحصر جميع المرضى من الأشخاص ذوي الإعاقة من مراجعي المركز الصحي وأخذ المعلومات الكافية عنهم مثل (الاسم والعنوان، ورقم هاتف، نوع الإعاقة) وذلك لتسهيل التواصل معهم لتقديم رعاية أفضل.
 6. يقوم الكادر الصحي كل حسب اختصاصه بمتابعة الأشخاص ذوي الإعاقة للحصول على الرعاية الصحية اللازمة.
 7. يتم تقديم الخدمات الخاصة لذوي الإعاقة كالتالي:



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

MOH	POL	D	PR	03	رمز السياسة	اسم السياسة: التعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة في المنشآت الصحية
					الطبعة: الأولى	عدد الصفحات: 4 صفحات

- 7.1 تجهيز حمام خاص للأشخاص ذوي الإعاقة.
- 7.2 تخصيص عربة نقل لهم.
- 7.3 تكليف شخص للمساعدة بالتنقل داخل المنشأة الصحية إن أمكن.
- 7.4 رمية خاصه لدخولهم عند مدخل المنشأة الصحية (لذوي الإعاقة الحركية).
- 7.5 اعطائهم الأولوية في تقديم الخدمة (صرف العلاج والفحص المخبري والشعاعي).
- 7.6 موقف اصطافاف خاص بهم.
- 7.7 في حال وجود الخدمة بطابق آخر ولا يوجد مصعد يتم تقديم الخدمة في الطابق الأرضي من قبل مقدمي الرعاية وخاصة في المراكز الصحية.
- 7.8 التواصل مع جهة اللغة الإشارة على الرقم 114 لتسهيل عملية التواصل بين مقدمي الخدمة ومتلقي الخدمة من ذوي الإعاقة السمعية.
- 7.9 الاستعانة بمرافق المريض لتسهيل عملية التواصل مع متلقي الخدمة من ذوي الإعاقة السمعية أو/والذهنية أو العقلية.
- 7.10 توفير كتاب بريل لتسهيل عملية التواصل مع ذوي الإعاقة البصرية (إن أمكن).

النماذج / المرفقات:

نموذج حصر أسماء المرضى من ذوي الإعاقات في المركز الصحي.

مؤشرات الاداء :

لا يوجد

المراجع:

- قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لسنة 2017.
- معايير اعتماد المستشفيات من مجلس اعتماد المؤسسات الصحية الطبعة الرابعة 2020.
- معايير اعتماد مراكز الرعاية الصحية الأولية من مجلس اعتماد المؤسسات الصحية الطبعة الرابعة 2022.